

بيان

جمهورية مصر العربية

حول تقرير لجنة القانون الدولي

القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens

- يتركز بيان جمهورية مصر العربية في هذه المداخلة على الفصل الثامن من تقرير لجنة القانون الدولي المتعلق بموضوع القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens.
- في البداية، نتقدم بالشكر الى لجنة القانون الدولي، وبشكل أخص الى السيد ديري ثلاثي المقرر الخاص للموضوع، على الجهد الكبير المبذول في هذا الخصوص، بما في ذلك تقديم التقرير الثالث للمقرر الخاص الذي تناول النتائج والآثار القانونية المترتبة على القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens، بما في ذلك مشروع الإستنتاجات من ١٠ الى ٢٣.
- تتمثل الملاحظات على مشروع الإستنتاجات فيما يلي:
 - ١- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ١٠ (الفقرة الفرعية رقم ٣): فنحن نرى أهمية حذف عبارة "قدر الإمكان as far as possible" بحيث تقرأ الفقرة "لتلافي التعارض مع القاعدة الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي، ينبغي أن يُفسر الحكم التعاهدي على نحو يجعله متسقاً مع القاعدة الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي". ويتمثل الهدف من إقتراحنا في تلافي وتجنب أي إستثناء قد يفتح الباب عند تفسير أي حكم تعاهدي بشكل متعارض أو مخالف لقاعدة آمرة من القواعد العامة للقانون الدولي، أخذاً في الإعتبار ضرورة إحترام قواعد التفسير الواردة في إتفاقية فيينا لعام ١٩٦٩ وفي القانون الدولي العرفي.
 - ٢- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ١١ (الفقرة الفرعية رقم ١): نؤكد على ضرورة أن يكون المقصود من تلك الفقرة أن تكون المعاهدة باطلة void في الحالة التي تكون فيها المعاهدة، وقت عقدها، متعارضة مع قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens، ولا يجوز حذف أو فصل أي جزء منها.
 - ٣- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ١١ (الفقرتان الفرعيتان رقما ٢ "ب" و ٢ "ج"): نرى أن هاتين الفقرتين تحتاجان الى مراجعة وإعادة نظر. فنحن نفضل ألا تكون هناك إستثناءات على بطلان المعاهدة بسبب ظهور قاعدة أمرة جديدة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens تتعارض معها، خاصة وأن صياغة أية إتفاقية يكون فيها توازن وتكون أحكامها وموادها المختلفة مرتبطة في غالبية الحالات وبالتالي

فإنه يُفضل في تلك الفرضية إعادة النظر في المعاهدة برمتها. إضافة إلى ذلك، تضع الفقرتان ٢ (ب) و ٢ (ج) شرطين للإستثناء، الأول هو "إذا كانت الأحكام التي تتعارض مع قاعدة أمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens لا تشكل أساساً جوهرياً للقبول بالمعاهدة"، والثاني "إذا كان الإستمرار في تنفيذ بقية أجزاء المعاهدة لا ينطوي على إجحاف"، وذلك دون أن تحدد الفقرتان معايير تطبيق الشرطين ومن ستكون له السلطة التقديرية في الحالتين لتقرير إنطباق الشرطين من عدمه، فضلاً عن أن ذلك سوف يفتح الباب أمام الإستثناءات بالنسبة لإحترام وعدم جواز مخالفة القواعد الأمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens، وهو أمر غير مقبول بالنسبة لنا.

٤- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ١٧ (الفقرة الفرعية رقم ٢): نرى أهمية حذف عبارة "قدر الإمكان To the extent possible" في بداية الفقرة لأنها تفتح الباب أمام إمكانية تفسير قرارات المنظمات الدولية، بما فيها قرارات مجلس الأمن، على نحو يتعارض أو غير متسق مع القواعد الأمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens. إضافة إلى ذلك، نرى أهمية أن تتضمن تلك الفقرة من الإستنتاجات ما يشير إلى أن القرارات التي تنتهك قواعد أمرة، فضلاً عن أنها لا تصبح ملزمة، فإنها تكون كذلك باطلة، ويتعين بالتالي عدم الإعتراف بأية نتائج قانونية قد تترتب عليها.

٥- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ٢٠ (الفقرة الفرعية رقم ٢): فنحن نرى أن تلك الفقرة تحتاج إلى المزيد من التوضيح. فما هو الداعي في تلك الحالة للترقية بين "الإخلال" و "الإخلال الخطير"؟ وما هي القيمة المضافة أو الفائدة من هذه الترقية عند تعاملنا مع موضوع خطير وحساس على وزن القواعد الأمرة من القواعد العامة للقانون الدولي jus cogens. نرى في هذا الصدد أن سقف التعامل مع ذلك الموضوع يجب أن يكون منخفضاً، بما يعني أن مجرد "الإخلال" مرفوض دون الحاجة لأن نصل إلى مرحلة "الإخلال الخطير".

٦- بالنسبة لمشروع الإستنتاج رقم ٢٣ (الفقرتان الفرعيتان رقما "١" و "٢"): فنحن نرى أن هذا الإستنتاج بفقرتيه يتعارض مع القواعد المستقرة بشأن الحصانات الممنوحة لرؤساء الدول والحكومات ووزراء الخارجية وكبار المسؤولين، وهي الأمور المستقرة بموجب القانون الدولي والعرف الدولي. إضافة إلى ذلك، نلاحظ أن ذلك الإستنتاج يخلط بين موضوعي التجريم والمحاكمة، وبالتالي نطالب بحذف ذلك الإستنتاج برمته.

- بخلاف ما اشرنا إليه من ملاحظات نرجو أخذها في الإعتبار، تؤيد مصر باقي الإستنتاجات التي يتضمنها التقرير الثالث.

- في النهاية، نتوجه مجدداً للجنة القانون الدولي، وللمقرر الخاص حول هذا الموضوع بخالص الشكر والتقدير.

وشكراً